

القاعدة العاشرة شرح قواعد المنظومة النسية للشيخ وليد السعیدان

وليد السعیدان

احسن الله اليكم قال حفظه الله وان تكون عبادتين صغرى وثاني العبادتين كبرى. في الوقت من جنس هديت ادخلهم صغراهما ان شئت او فلتفصلي جميل جدا اذا اجتمع عليك طواف افاضة وطواف وداع وجمعت العبادتين في فعل واحد - 00:00:16 كفى عبادتان اجتمعتا في وقت واحد ومن جنس واحد طواف فادخل الصغرى في الكبرى ادخل طواف الوداع في طواف الافاضة. اذا استيقظت من منامك يوم الجمعة وانت جنب فقد اجتمع في حرك عبادتان من جنس - 00:00:36 واحد غسل وغسل فاردت ان تكتفي بغسل واحد بنية الجنابة فانه يدخل معه غسل الجمعة تبعا اذا دخلت المسجد وقد اقيمت الصلاة فاجتمع في حرك صلاة فريضة وتحية المسجد. فادخل معهم في الفريضة وتدخل معك تحية المسجد تبعا - 00:00:52 فاذا متى ما اجتمع عبادتان في جنس من جنس واحد وفي وقت واحد وكانت احداهما كبرى والاخرى صغرى فادخل الصغرى في الكبرى ان شئت يقول ان شئت او فلتفصلي يعني ان شئت ان تدخلها ادخلها وان شئت ان تفصلها فافصلها - 00:01:12 لكن شريطة ان تجتمع في وقت واحد وان تكون من جنس واحد هذا الشرط الثاني وان تكون احداهما كبرى والآخرى صغرى لو فاتتك صلاة الظهر وصلاوة العصر اجتمعت عبادة ما اجتمعت في وقت لان الظهر قبل العصر ولو قضاء. هل تقضي العصر قبل الظهر؟ الجواب لا. لا يدخل وجب قضاء العصر عليك الا - 00:01:28 اذا قضيت اذا ما اجتمع في الوقت ثم هما مستويتان ما في واحدة صغرى ولا الاخرى كبرى. اليك كذلك؟ طيب لو اني صمت قضاء رمضان بنية القضاء ونية سرت من شوال - 00:01:55 في شهر شوال اجتمعت عندي عبادتان عبادة القضاء وعبادة سرت من شوال قلت والله الشيخ يقول اجمعوها هذى صغرى وهذى كبرى. جميل نقول لا بس ما اتفقا في الوقت يا حبيبي - 00:02:11 لأنه لا يدخل مشروعية صيام السرت الا اذا صمت رمضان فاذا بقي عليك شيء من ايام رمضان فما تسمى انه صائم رمضان. لكن اقضه حتى يدخل وقت صيام السرت. فاذا ما اتفقا في الوقت - 00:02:25 تؤذن؟ تفضل الحمد لله فاذا هذه قاعدة لابد فيها من شروط اولا اتفاق العبادتين في الوقت ثم اتفاقهما في الجنس ثم ان تكون احداهما صغرى والاخرى كبرى الان يا اخواني لو اجتمع عندك صوم عرفة والقضاء - 00:02:38 صوم عرفة والقضاء ونويت بالصيام في يوم عرفة ان يكون قضاء وتحصيل فضيلة عرفة. تحصل لك ولا ما تحصل لك؟ تحصل الحمد لله عبادتان في وقت واحد الجنس واحد وكذلك من اخر قضاء رمضان لينال فضيلة اجر صيام العشر الاول من ذي الحجة - 00:03:04 يحصل له الامرمان لا حرج في ذلك لا بأس به ان شاء الله تعالى. فاذا هذه قاعدة واضحة وامتلتها التطبيقية واضحة وظاهرة والله الحمد. نعم - 00:03:23